انه حكم بذلك للتخلص عن الاشكال المذكور الذي عرفت اندفاعه بما ذكرنا
ينبغي ان تحمل النسبة التي بعدها على الكلام هنا على ما أعم من النسبة في
الكلام الخبري والانشائي فان الذي سيأتي من قول الشارح سابقًا
في شرح قول المص اولا بطابقته ان يكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية
والتي بينهما في الواقع والخارج سلبية ان المراد بالنسبة المفهومة هي التي
اراد بها المص بقوله ان كان لنسبته خارج وقد عرفت ان الشارح
حملها على ما يعم ما في الانشاء والخبر ومبنى الحمل على ذلك لسبق الكلام ان
والظاهر تفسيرها بما يعم الكلام هو اقتضاء تبعها للخبر وانت خبير
بان ما هو ظاهر كلامه في كتبه مخالف ما سلف من تفسير النسبة القائمة
بالنفس بالانتفاع او الانتزاع في الخبر على انه نقل عن الشارح كما ذكر الفاضل
حسن فتامل **قوله** اللهم الا ان يقال قد جرت العادة باستعمال هذا
اللفظ فيما في سوقه بعد وكانه مستفاد في اثباته بالله ووحده البعد هنا
ان المفهوم الظاهر من عدم مطابقة الخبر للاعتقاد ان يكون ثمة اعتقاد
ولا مطابقة للخبر على ما هو قاعدة رجوع النفي الى القيد وايضا لو هم
خبر ان الكذب في الانشاء قد يكون خلاف الواقع **قوله** ان المشكوك
خبر هو الحق فانهم عرفوا الخبر بما يحتمل الصدق والكذب ولا شك ان
خبر الشاك بل الخبر المعلوم كذبه عنده قابل من هذا القبيل وايضا لس
الخبر الا ما يدل على الحكم فان كان الحكم عبارة عن الوقوع واللاوقوع
فالشك لا ينافيهما وان كان عبارة عن الانتفاع والانتزاع وظاهر عدم اجتماعهما
مع الشك كان المدلول محتملا من الابتداء وهو جايز في الدلالة اللفظية
قوله فانه تعالى حكم كاذبين في قولهم انك لرسوله مستدلا بالآية انهم
لما حكموا كاذبين لعدم مطابقة الاعتقاد على ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد

دلزم منه ايضا ان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو منتهى المقابل فلا يرد
على هذا شيء لا يمكن ايراد **وفيه** انه لما حصل الكذب على
مذهب المظام مساويا للشكوك لم يكن الحاجة ثبوته له قايما الا ان يثبت
على هذا التعريف ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد والوجود فهي بمنعه
لما هو اخص من المدعى **نعم انما على هذا التفسير**
في المذهب الوجه من ثبوت حقيقة هذا العدم الواقع ونحمل ان تترك
الاستدلال بانه تعالى لما حصلهم كاذبين مع كون الخبر الذي قالوه مطابقا
للواقع علم منه ان الكذب ليس عدم مطابقة الواقع فيكون الصدق ايضا
ليس هو مطابقة الواقع بحكم المقابلة وعلم منه ايضا ان الكذب ليس عدم مطابقة
الواقع والاعتقاد ولكن الصدق ايضا كذلك بحكم المقابلة فاستغنى الدليل
للوجه الاول والثالث والثاني اذ لا تابع لها وظهر من هذا ان قول الشارح
فانه تعالى حصلهم كاذبين ليس منصوصا على الدليل له على ان الايه اثبتت الكذب
فقط بل هو دال على اثبات انه يكون الصدق مطابقة الاعتقاد عامة وذلك
ان يكون دلالتها عليه بالالتزام العرفي **قوله** تشهد ان واللام
الموكدات ان دخلت على المشهود به اعني قولهم انك لرسوله اسد وجهها
ان تفيد تاكيد ما دخلت عليه فهي تشعر بان الشاكره عن حد كما ورد غير
واحد ولا بعد ان تجعل الموكدات مضمنة للخبر المذكور فيرجع الى الكذب
هذا الاعتبار والحاصل ان الكذب راجع الى الخبر المصرح سواء كان
مضمنا لمعنى تشهد او للموكدات لان الشارح افترض على الدليل
قوله راجع الى الشهادة اي التي تضمنها قولهم نشهد اما فاذا تضمنها خبرا كما
ذكرنا في السرح من ان نشهد هنا انشائية فلا يتم رجوع
الكذب اليه **وفيه** انه لا مانع من حمل نشهد على

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)